|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | المراجعة 1للإضافة 6للوثيقة 25(Add.20)-A |
|  | 8 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالعربية |
|  |
| مقترحات مشتركة مقدمة من الدول العربية |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| البنـد (6.1.9)1.9 من جدول الأعمال |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية:

1.9 بشأن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012؛

(6.1.9)1.9 القـرار **957 (WRC-12)** - إجراء دراسات بهدف استعراض تعاريف الخدمة الثابتة والمحطة الثابتة والمحطة المتنقلة

أجرى قطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد دراسات وفقاً للقرار 957 (WRC-12). وروجعت بدقة خلال فترة الدراسة المذكورة تعاريف *الخدمة الثابتة*، و*المحطة الثابتة*، و*المحطة المتنقلة*، إلى جانب دراسة الأثر المحتمل على الإجراءات التنظيمية في لوائح الراديو (RR) (التنسيق والتبليغ والتسجيل) والأثر على تخصيصات التردد الحالية والخدمات الأخرى نتيجة للتغييرات المحتملة في التعاريف.

وخلصت الدراسات بالإبقاء على التعاريف الحالية *للخدمة الثابتة*، و*المحطة الثابتة*، و*المحطة المتنقلة* في المادة 1 من لوائح الراديو كون هذه التعريفات قادرة على التكيف مع تطور التكنولوجيا وأن هناك مرونة كافية في لوائح الراديو الحالية.

وعليه، تؤيد إدارات الدول العربية عدم التعديل على لوائح الراديو بالإضافة إلى إلغاء القرار 957 (WRC‑12).

المقترحات

المـادة 1

مصطلحات وتعريفات

القسم III - الخدمات الراديوية

NOC ARB/25A20A6/1

20.1 *الخدمة الثابتة*:  هي خدمة *اتصالات راديوية* بين نقاط ثابتة معينة.

القسم IV - المحطات والأنظمة الراديوية

NOC ARB/25A20A6/2

66.1 *المحطة الثابتة*:  هي محطة في *الخدمة الثابتة*.

NOC ARB/25A20A6/3

67.1 *المحطة المتنقلة*:  هي *محطة* في *الخدمة المتنقلة* معدة للاستعمال أثناء تحركها، أو أثناء توقفها في نقاط غير محددة.

SUP ARB/25A20A6/4

القـرار 957 (WRC-12)

إجراء دراسات بهدف استعراض تعاريف *الخدمة الثابتة*
و*المحطة الثابتة* و*المحطة المتنقلة*

الأسباب: لا حاجة لهذا القرار.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_